ويحرم الجماع والقبلة واللمس بشهوة ويحرم عليها النظر الى الرجال
والاجانب في الطواف وفي الوقوف وفي الطريق وسائر الاوقات
الا لحاجة كالبيع والشرا والمداواة والشهادة ونحوها
ويحرم عليها الصيد كما يحرم على الرجل ويجوز لها غسل
راسها بما ينظفه كالسدر والخطمي وغيره من غير نتف شيء
من شعرها والاولى تركه ويجوز لها دخول الحمام والفصد
واخراج الدم اذا لم يقطع شعرا ويجوز لها حك الراس باظفارها
بحيث لا يقطع شعرا والمستحب تركه فلو حكت ونتفت
شعرا لزمها فدية والافلا شيء عليها ويجوز لها تنقية
القمل من راسها وبدنها وثيابها وقتله ولا فدية عنه
ويستحب لها الغسل عند ارادة دخول
مكة وان تدعو عند دخول الحرم وعند رويته الكعبة بما
شاءت من امور الاخرة والدنيا ولتستحضر عند رؤية
الكعبة ما يمكنها من الخشوع والخضوع والاجلال فان
كانت جميلة استحب لها ان لا تطوف بالنهار وتطوف
بالليل في قلة الناس وتتباعد عن الرجال على السلامة
من ان تفتن او تفتن غيرها وقد عوقب كثير من النسا
والرجال تركوا الادب فان طافت لم تهرول وتمشي على
عادتها وتصون يديها ورجليها من ملامسة الرجال

حتى لا ينتقض وضوءها ولا تستلم الحجر الاسود ولا تقبله
الا بالليل عند خلو المطاف ان امكنها ذلك ويبيح لها
في السعي بين الصفا والمروة ان تفعله في وقت الخلوة وقلة
الناس فان كانت جميلة سعت في الليل كما سبق في الطواف
وتمشي في جميع السعي ولا تعدو في شيء منه خلاف الرجال
ويصح سعيها وميها وحلقها وهايمنى والافضل ان تكون على
طهارة ويصح وقوفها بعرفات حايضا ويستحب لها ان
تغتسل للوقوف سواء كانت حايضا او طاهرا وتختار
في الوقوف عن التطرق الاجانب وعن الكلام القبيح عن كل
شيء مذموم وتحذر مما يفعله بعض الجهلة من ايقاد الشمع
على جبل عرفات فانه بدعة وضلالة ولا فضيلة في صعود
هذا الجبل وانما الفضيلة في الوقوف تحت عند موقف
النبي صلى الله عليه وسلم عند الصخرات ان امكنها ذلك
من غير اختلاط بالرجال فان لم يمكن فالبعد عن الرجال افضل
والوقوف قاعدة افضل والفطر هناك افضل من الصوم
ويستحب احياء تلك الليلة في المزدلفة بصلاة وقراءة
وذكر ويحصل الاحياء باكثر الليل ولا شرط في كله
ويستحب لها اذا رمت جمرة العقبة او غيرها
ان لا ترفع صوتها وبديها واذا اراد ت تقصير شعرها